

قدقامت الصلاة اور الصلاة خیر من النوم کے جواب کا ثبوت

سوال

"قدقامت الصلاة" اور "الصلاة خیر من النوم" کے جواب میں جو کلمات ہم پڑھتے ہیں، اس کا ثبوت کہاں سے ہے؟ کیوں کہ بعض تحریرات سے اندازہ ہوا کہ یہ دونوں کلمات صحیح احادیث سے ثابت نہیں ہیں۔ براہ کرم تفصیل سے راہ نمائی فرمادیں!

جواب

"قد قامت الصلاة" کے جواب میں "أقامها الله و أدامها" کہنا رسول اکرم صلی اللہ علیہ وسلم سے ثابت ہے البتہ "الصلاة خیر من النوم" کے جواب میں "صدقت و بررت" کہنے کا ثبوت رسول اکرم صلی اللہ علیہ وسلم کے فرامین سے ثابت نہیں ہے۔ امام ابو داؤد رحمہ اللہ نے اپنی سنن میں نقل کیا ہے:

" حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَوْ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ بِلَالًا أَخَذَ فِي الْإِقَامَةِ، فَلَمَّا أَنْ قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَقَامَهَا اللَّهُ وَأَدَامَهَا، وَ قَالَ فِي سَائِرِ الْإِقَامَةِ كَنَحْوِ حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْأَذَانِ."

مذکورہ روایت کی سند پر اگرچہ محدثین نے کلام کیا ہے، تاہم مذکورہ روایت جمہور فقہاء کرام کے نزدیک مقبول ہے، اور جس روایت کو جمہور اہل علم قبول کرلیں اس سے استدلال درست ہے، اس وجہ سے مذکورہ الفاظ سے جواب دینے کو مستحب قرار دیا ہے؛ لہذا مذکورہ الفاظ سے جواب دینے کو بے اصل قرار دینا درست نہیں۔

مسلك احناف:

تنوير الابصار مع الدر المختار میں ہے:

" (وَيُجِيبُ الْإِقَامَةَ) نَدْبًا إِجْمَاعًا (كَالْأَذَانِ) وَيَقُولُ عِنْدَ : قَدَ قَامَتِ الصَّلَاةُ : أَقَامَهَا اللَّهُ وَأَدَامَهَا ، (وَقِيلَ : لَا) يُجِيبُهَا ، وَبِهِ جَزَمَ الشُّمْنِيُّ .

فتاوى شامى ميں ہے:

(قَوْلُهُ : إِجْمَاعًا) قَيْدٌ لِقَوْلِهِ نَدْبًا : أَيُّ إِنَّ الْقَائِلِينَ بِإِجَابَتِهَا أَجْمَعُوا عَلَى النَّدْبِ ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِالْوُجُوبِ ، كَمَا قِيلَ فِي الْأَذَانِ ، فَلَا يُنَافِي قَوْلُهُ : " وَقِيلَ : لَا " ، فَافْهَم . (قَوْلُهُ : وَيَقُولُ إِخ) أَيُّ كَمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِزِيَادَةٍ " ﴿ مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ، وَجَعَلَنِي مِنْ صَالِحِي أَهْلِهَا ﴾ " - (قَوْلُهُ : وَبِهِ جَزَمَ الشُّمْنِيُّ) حَيْثُ قَالَ : وَمَنْ سَمِعَ الْإِقَامَةَ لَا يُجِيبُ ، وَلَا بِأَسْ أَنْ يَشْتَغَلَ بِالدُّعَاءِ . ا هـ . وَيُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى نَفْيِ الْوُجُوبِ بِدَلِيلِ قَوْلِ الْخُلَاصَةِ . لَيْسَ عَلَيْهِ جَوَابُ الْإِقَامَةِ ، أَوْ الْمُرَادُ إِذَا سَمِعَ قَدَ قَامَتِ الصَّلَاةُ لَا يُجِيبُ . " (۲۳۸ / ۳)

مسلك شوافع :

المجموع شرح المہذب ميں ہے:

" ويستحب أن يتابعه في ألفاظ الإقامة إلا أنه يقول في كلمة الإقامة: أقامها الله وأدامها، هكذا قطع به الأصحاب إلا الغزالي، فحكى في البسيط عن صاحب التقريب وجهاً أنه لا يستحب متابعتة إلا في كلمة الإقامة، وهذا شان ضعيف. " (۱۱۷ / ۳)

الأذكار ميں ہے:

" يستحب أن يقول من سمع المؤذن والمقيم : مثل قوله ، إلا في قوله : حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، فإنه يقول في كل لفظة : لا حول ولا قوة إلا بالله. ويقول في قوله : الصلاة خير من النوم : صدقت وبررت ، وقيل : يقول : صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الصلاة خير من النوم. ويقول في كلمتي الإقامة : أقامها الله وأدامها . " (۳۶ / ۸)

مغني المحتاج ميں ہے:

" استحبَّابُ الْإِجَابَةِ فِي كَلِمَاتِ الْإِقَامَةِ كَمَا تَقَرَّرَ إِلَّا فِي كَلِمَتِي الْإِقَامَةِ ، فَيَقُولُ : " أَقَامَهَا اللَّهُ وَأَدَامَهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ " ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمُنَاسَبَةِ أَيْضًا ، وَلِخَبَرِ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ لَكِنْ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ . وَقَالَ : الْإِمَامُ يَقُولُ : (اللَّهُمَّ أَقِمَّهَا وَأَدِمَّهَا وَاجْعَلْنِي مِنْ صَالِحِي أَهْلِهَا) ، وَهُوَ أَيْضًا مَرْوِيٌّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقِيلَ : يُجِيبُ إِلَّا فِي كَلِمَتَيْهَا فَقَطْ . " (۱۹۰ / ۲)

فتح البارى لابن حجرمیں ہے:

"وَاسْتَدِلَّ بِهِ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ إِجَابَةِ الْمُؤَدِّنِ فِي الْإِقَامَةِ ، قَالُوا : إِلَّا فِي كَلِمَتِي الْإِقَامَةِ فَيَقُولُ " أَقَامَهَا اللَّهُ وَأَدَامَهَا". (٤١٢ / ٢)

مسلك حنابلہ:

المغني لابن قدامة میں ہے:

" وَاسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ فِي الْإِقَامَةِ: مِثْلَ مَا يَقُولُ ، وَيَقُولَ عِنْدَ كَلِمَةِ الْإِقَامَةِ : أَقَامَهَا اللَّهُ وَأَدَامَهَا ؛ لِمَا رَوَى أَبُو دَاوُدَ ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنْ بَلَّالًا أَخَذَ فِي الْإِقَامَةِ ، فَلَمَّا أَنْ قَالَ : قَدَ قَامَتِ الصَّلَاةُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَقَامَهَا اللَّهُ وَأَدَامَهَا » . وَقَالَ فِي سَائِرِ الْإِقَامَةِ كَنَحْوِ حَدِيثِ عُمَرَ فِي الْأَذَانِ . " (٢٥٠ / ٢)

الشرح الكبير میں ہے:

" ويستحب لمن سمع الإقامة أن يقول: مثل ما يقول، ويقول عند كلمة الإقامة: أقامها الله وأدامها . " (٤١٦ / ١ - ٤١٧)

الإنصاف میں ہے:

" شَمِلَ كَلَامُ الْمُصَنِّفِ الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ ، وَهُوَ صَحِيحٌ ، لَكِنْ يَقُولُ عِنْدَ قَوْلِهِ: " قَدَ قَامَتِ الصَّلَاةُ " : " أَقَامَهَا اللَّهُ وَأَدَامَهَا " ، زَادَ فِي الْمُدْهَبِ ، وَمَسْبُوكِ الذَّهَبِ ، وَالتَّلْخِصِ وَالْبُلْغَةِ ، وَالرِّعَايَتَيْنِ ، وَالْحَاوِيَيْنِ ، وَغَيْرِهِمْ : " مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ " ، وَقِيلَ : يَجْمَعُ بَيْنَ قَوْلِهِ: " أَقَامَهَا اللَّهُ " ، وَبَيْنَ " قَدَ قَامَتِ الصَّلَاةُ " . " (١٨٣ / ٢)

كشاف القناع میں ہے:

" أُسْتُحِبَّتِ الْإِجَابَةُ لِلْمُؤَدِّنِ وَالْمُقِيمِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ ، لِيَجْمَعَ بَيْنَ أَجْرِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ . " (١٨٠ / ٢)

إحياء علوم الدين میں ہے:

" وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَدِّنُ، وَذَلِكَ مُسْتَحَبٌّ إِلَّا فِي الْحَيْعَلَتَيْنِ، فَإِنَّهُ يَقُولُ فِيهِمَا: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَفِي قَوْلِهِ: قَدَ قَامَتِ الصَّلَاةُ: أَقَامَهَا اللَّهُ وَأَدَامَهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَفِي التَّثْوِيبِ: صَدَقْتَ وَبَرَرْتَ وَنَصَحْتَ، وَعِنْدَ

الْفَرَاغِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ،
والدرجة الرفيعة، وابعثه المقام المحمود الذي وعدته، إنك لا تخلف الميعاد". (الباب السادس
في مسائل متفرقة تعم بها البلوى يحتاج المرید إلى معرفتها، الباب السابع في التطوعات
وغيرها، الباب الأول في فضائل الصلاة السجود والجماعة والأذان وغيرها، فَضِيلَةُ الْأَذَانِ)
"التلخيص الحبير" لابن حجر مین ہے :

" لا أصل لما ذكره في (الصلاة خير من النوم) " انتهى . (التلخيص الحبير، ٨ / ٣٧٨)
"سبل السلام" للصنعاني مین ہے :

" وقيل : يقول في جواب التثويب (صدقت وبررت) ، وهذا استحسان من قائله ، وإلا فليس
فيه سنة تعتمد " انتهى . (سبل السلام، ٨ / ١٩٠)
"مجموع الفتاوى للشيخ محمد بن إبراهيم" مین ہے :

" قوله صلى الله عليه وسلم (فَقُولُوا مِثْلًا يَقُولُ) يدل على أنه يقول : الصلاة خير من النوم .
أما (صَدَقْتَ وَبَرَّرْتَ) فإنما جاءت في حديث ضعيف . ولهذا يختار من يختار أن يقول :
الصلاة خير من النوم ، فالصحيح - والله أعلم - أنه لا يجيب بصدق وبررت ، وأسمع
بعض الناس يجمع بينهما ، يقول الصلاة خير من النوم ، صدقت وبررت ، ولكن ليس على
أصل ، بل الأولى النظر في الأدلة " انتهى . (مجموع الفتاوى، ٢ / ٤٤٨) فقط والله اعلم

فتوى نمبر: 143909201320

تاريخ اجراء: 2018-07-11

دار الافتاء جامعة العلوم الاسلامية بنورى تاؤن